



•

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة التقنية البنكية

التاريخ : ١٦ / ١ / ١٤٣١ هـ

الرقم : / م أ ق / ١٤٨

الموافق : .....

المرفقات : .....

حفظكم الله

السادة/ المعهد العالي للقضاء

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نود إفادتكم بأن الأستاذ / علي بن ربيع الرويثي حضر للإدارة في شهر شوال ١٤٢٨ هـ وطلب مساعدته في بحثه لمرحلة الماجستير بعنوان [الاعتداء على الصراف الآلي دراسة فقهية تطبيقية] ونقدم بالعديد من الاستفسارات وتم الجواب عليها في حينه و تزويده بجميع ما يلزم من وثائق خاصة بالشبكة السعودية للمدفوعات SPAN2 .

وقد تم تزويده بهذا الخطاب دون أدنى مسؤولية على هذه الإدارة.

وتقبلوا تحياتي ،،،

ش/ مدير إدارة التقنية البنكية

عبد الملك بن عبد الرحمن آل الشيخ

الضمان




.( )

.



.



:



:



:



:



:





:



:




•

جاری ہے

نموذج ۱۰۰۱-۱۰۰۶

:



المملكة العربية السعودية  
وزارة العدل  
[ ٢٧ ]  
المحكمة

الرقم: ٢٧/٢٠١٧  
التاريخ: ١٤/٢٠١٧ هـ

القرارات الصادرة من المحكمة

والا فلهذا على اعتراف المدعى عليه المدعى شرعاً المقتضى اعترافه بكل ما جاء به  
بعد الاطلاع على خطاب الشكوى المرفقة على الله رقم (٢١) المقتضى استلام المحقق  
الخاص بقرار على ما سلف [REDACTED] الايجابه وحيث ان المدعى عليه بالقرعة  
على جهاز الصراف الآلي في التاجع للبنك وتكسر الحائط وحيث ان الشكوى المحققة  
الحاصلة لمرافعة حلت بتقرير المدعى عليه بسبعة اربعة أشهر كدرا اعتباراً  
من تاريخ وقوعه السجن وتجب في المرة الثانية وقت فيها مرة التحقق  
وجلبه ما لا يقل عن عشرية جلده مفرقة على مرتبة مساوية بغير كل فترة  
وأخرى مرة لا تقل عن عشرية بغير ما في بوقرة السجود الشرعية عليه بغير البود  
لشك ذلك ويعرض الحق عليه قسوة به في بغير من المدعى العام وبأية التوفيق وهدى  
اسم على [REDACTED]

مطبع في ١٤٢٧ هـ

نموذج ١٠٠١٠٠٦

الحمد لله وحده وبعد لذي أنا منصور عبدالكريم البكر القاضي بالمحكمة  
الجزئية بالرياض ففي يوم الأربعاء الموافق ١٤٢٨/٦/١٩ هـ حضر  
المدعي العام خالد اليوسف وادعى على الحاضر معه في المجلس الشرعي  
على المتهمين المذكورين وتم التحقيق معهم وقد  
اعترف المتهم الأول بما نسب إليه من حضوره مع زميله  
سيارته الكامري وقام بسحب مبلغ خاص به من الصراف المشار اليهما  
زميله داخل السيارة ثم سحب الصندوق المعالج من الصراف والعبت فيها وقطع  
الأسلاك الخاصة بها وأخذه وحمله في سيارة عبدالله والذهاب به إلى منزل أهله  
الواقع بحي الفيصلية وكان بحالة سكر وصدقت أقواله شرعا على ص ٨ من ملف  
التحقيق لذلك ولأجل الحق العام أطلب مجازات المتهمين بالعقوبة التوجيهية  
وحيث ورد فعل كل واحد في الجريمة وحيث أن الإقدام على الاعتداء من  
الجرائم الخطيرة والتعدي على حقوق الغير بدون وجه حق وانتهاك حرمة  
الأمن وبسؤال المدعى عليه أجاب بقوله ما ذكره المدعي العام صحيح فأنا شربت  
الخمر وسرقت المكنية الخاصة بصراف الزجاجي الواقعة على طريق الخمر  
على طريق الأفلاج ولم أجد بداخل المكنية نقود وحيث اعترف المدعى  
عليه بدعوى المدعي العام لذلك ثبت لدي إدانته بشرب المسكر والسطو على  
المكنية الخاصة بصراف الزجاجي بمحاظرة الأفلاج على طريق الحمر  
وحكمت بما يلي : أولا : جلده حد الخمر ثمانين جلدة دفعة واحدة ثانيا : تعزيره  
بقيامه بالسطو على مصرف الزجاجي بجلده مائة وخمسين جلدة موزعة على  
دفعتين وكل دفعة خمس وسبعين جلدة بين كل دفعة والتي تليها مدة لا تقل عن  
عشرة أيام ثالثا : سجنه لمدة ثمانية أشهر تحتسب منها المدة التي توقيها مع  
حفظ حق الخاص لأصحابه والمطالبة به متى شائوا كما أرجنت محاكمة المتهم  
الثاني ~~عبدالله بن زيد بن هادي الهويمل~~ إلى حين إحضاره ومناقشته عن  
الدعوى وبعرض الحكم عليهما قررا قناعتهما به وبذلك انتهت هذه  
القضية وصلى الله وسلم على نبيينا محمد . القاضي بالمحكمة الجزئية بالرياض

منصور بن عبدالكريم البكر

تمت في ١٤٢٧ هـ



:



الحمد لله وحده وبعد ففي يوم الأحد الموافق ١٤٢٨/٦/٢٣ هـ لدي أنا عبدالله بن إبراهيم العريني القاضي بالمحكمة الجزئية بالرياض حضر المدعي العام محمد بن صالح بن الأمير وأحضر معه [REDACTED] بالسجل المدني رقم (١٠٢٠١٣٨٩٧٨) وادعى عليه قائلًا أنه بتاريخ ١٤٢٨/١/١١ هـ قبض على المدعى عليه من قبل إحدى دوريات الأمن إثر بلاغ تقدم به حارس الأمن [REDACTED] المتضمن ملاحظته لشخص يتجول بجوار مقر عمله وبشرجه له بادره المذكور بالسؤال عن وقت عمل مكتب خدمات مشترك في الجوال ثم ذهب وبعد قليل عاد إلى ماكينة الصراف وقام بخلع دولاب الأجهزة الكهربائية وفصل التيار الكهربائي عن الصراف وبمعانة الصراف أتضح أن التيار الكهربائي مفصول عنه وأن درج الصراف مخلوع وعند تسليم المذكور للسجن العام قام بالهرب من الخفاء وباستجواب المذكور اعترف بفصل التيار الكهربائي عن الصراف وكسر غطاءه الخارجي وقد أسفر التحقيق معه عن توجيه الاتهام له بفصل التيار الكهربائي عن جهاز صراف وكسره بقصد السرقة منه والهروب من السجن العام وذلك للأدلة والقرائن التالية ١- اعترافه بفصل التيار الكهربائي وكسر غطاءه المدون على الصفحة (٥) من ملف التحقيق المرفق لفة (١٤) ٢- المحضر المعد من قبل حارس الأمن المرفق لفة (٢) ٣- محضر الانتقال والمعاينة المدون على الصفحة (٥) من ملف التحقيق لفة (١) ٤- محضر القبض المرفق لفة رقم (٣) ٥- خطاب مدير شعبة إصلاحية الحائر المتضمن هروب المذكور المرفق لفة رقم (١٥) وبيحث سوابقه عشر له على أربع سوابق اثنتان مضاربة وواحدة سرقة واعتداء والأخيرة دخول منازل لغرض سبيء وحيث أن ما أقدم عليه المذكور فعل معاقب عليه أطلب الحكم عليه بعقوبة تعزيريته لقاء ما نسب إليه والتشديد عليه لتعدد سوابقه (علماً بأن الحق الخاص ما زال قائماً) والله الموفق. ثم أجاب المدعى عليه قائلًا ما ورد في الدعوى غير صحيح إذ أنني حضرت إلى أحد مكائن الصراف لغرض سحب مبلغ من حسابي لدى البنك الأهلي التجاري وتعذر خروج البطاقة من ماكينة الصرافة وحاولت إخراجها إلا أنه تم القبض علي من قبل أحد الدوريات الأمنية بتهمة السرقة وهذه التهمة غير صحيحة إذاً أنتم

تم  
التوقيع  
بالتاريخ

:

بسم الله الرحمن الرحيم

الهيئة السعودية  
وزارة العدل



الهيئة العامة للصناعات المالية

الرقم: ٢/٢٢٥  
التاريخ: ٢٠١٧ / ١٤ هـ

حكمة:

إتلاف أسلاك الماكينة أو العبث بالماكينة ولم يفقد مبلغ مالي منها وليس لي سوابق وأطلب رد الدعوى وعلماً بأنني حضرت إلى سجن الحائر وكان الباب مفتوحاً وخرجت من السجن لأنني ظننت أن التنفيذ يعني صدور حكم شرعي ضدي وأنه يمكنني الخروج من السجن وفعلاً خرجت وتم القبض علي في اليوم التالي وهربت حين القبض علي بسبب خوفاً من الشرطة وقرر المدعي العام أن بيناته الأدلة والقرائن المشار إليها في الدعوى وجرى الاطلاع على أقوال المدعي عليه تحقيقاً صفحة (١٢-١٤) من دفتر التحقيق المرفق المتضمن إقراره أنه قام بخلع غطاء الماكينة وقام بفصل التيار الكهربائي عنه بقصد إخراج بطاقة صراف خاصة به أدخلها الماكينة وأنكر أن قصده من ذلك السرقة والاطلاع على محضر بلاغ من حارس الأمن المتضمن أنه يعمل حارس لدى أحد الشركات ولاحظ أن المدعي عليه يقوم بالدور في مكتب مبيعات للجوال وحول ماكينة صراف آلي ثم شاهد المدعي عليه يقوم بتكسير جهاز الصراف التابع لفرع بنك الرياض وفصل التيار الكهربائي عنه بهدف السرقة منه وبعرض ذلك على المدعي عليه قرر بأنه قام بمحاولة فتح غطاء جهاز الصراف وفصل التيار الكهربائي عنه لغرض استخراج بطاقته منه ولم يكن الهدف السرقة وقمت بالتمشية على محلات الجوالات وجرى سؤال المدعي عليه هل يوجد له رصيد حين القبض عليه فقرر بأنه لا يوجد له رصيد وإنما كان له رصيد سابق ولديه بطاقة صراف وتم سحب كامل الرصيد وأضاف المدعي عليه بأن عليه أربع سوابق منها دخول في منزل وقضايا مخدرات وهروب وبعد سماع الدعوى والإجابة وبناءً على الحثيات التالية ١- لائحة دعوى مقدمة من الإدعاء العام مضمونها إدانة المدعي عليه بمحاولة السرقة من جهاز الصراف وهروبه من الفرقة القابضة والسجن العام والمطالبة بتعزيره لقاء ذلك ٢- مضمون إجابة المدعي عليه اعترافه قيامه بفصل التيار الكهربائي وفك غطاء الصراف وهروبه من الفرقة القابضة والسجن العام ٣- ما تضمنه محضر الإبلاغ عن المدعي عليه من معلومات بشأن الدعوى ٤- كون المدعي عليه من أرباب السوابق ٥- فعل المدعي عليه مخالف للتعليمات الشرعية والنظامية ويستوجب التعزير والردع وتأسيساً على ما سبق قررت تعزيز المدعي عليه لقاء ما نسب إليه

تسليم

صحة  
مستند

مستند

:

بسم الله الرحمن الرحيم  
الجمهورية السعودية  
وزارة العدل  
محكمة :  
الرقم : ٢/٢٥  
التاريخ : ١٤ / ٥ / ١٤



من محاولة سرقة جهاز صراف وهروبه من الفرقة القابضة والسجن وذلك بسجنه  
سنة من تاريخ توقيفه وجلده ستين جلدة دفعة واحدة وبه حكمت وبعرض الحكم  
على المدعي العام والمدعى عليه قرر المدعى عليه القناعة وقرر المدعي العام عدم  
اعتراضه على الحكم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد.



[illegible]

المملكة العربية السعودية  
وزارة العدل  
محكمة استئناف  
القضايا من المحاكم الشرعية

المطهر المطلوب حتى يتم السجين فيه صفاءه ويتابع حاله لدى أقرب عيادة نفسية فحينما بدأ  
على ما تقدم من المعالجة بدأ به رجاءه المرن عليه صدام من عدمي لم يستطع له ان يجازي في  
بنية السجين الصام والانس التي يعالجه ويجاوز في التفكير الطبيعية المتصورة له عليه وما ان  
لم يستطع عليه لديه ما يشبه سكونه لما فاضت انفسه لدى ما عثرنا له من عليه لبيته به يتكسر جهنم  
صدام ان السجين به وحكمت التقديرية بحلولة شاذة في حلة رضى واحدة مقدرة تحت ما  
ين كن روى اخرى عن سنة ايام و ان السجين لم يستطع ان يتفكر في سبب منوما ارضى ملك  
في النفسانية و ان السجين لم يستطع عليه كنهين لما بقى فيه من روى في احدى السبب ان النفسانية  
و ليعرض في السجين عليه من قناتة ما يحكم ان السجين له صفة عدم القناعة و طلب  
تجنيبه بغيره بتقديم كونه انما هي فاضت انفسه لئلا يتركه و يتكسر السجين و حاله  
على ما تقدم من المعالجة و ان السجين لم يستطع عليه كنهين لما بقى فيه من روى في احدى السبب ان النفسانية

استاد بالعماد المجلد  
ما جریه نامه

•



:



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية  
أمانة منطقة المدينة المنورة  
الإدارة العامة لتنمية الإستثمارات البلدية

عقد تأجير عدد ( ) مواقع مخصصه لتركيب صرافات آليه ثابتة وسيار عليها بمواقع متفرقة بداخل  
المدينة المنورة

رقم العقد تاريخه / ١٤٢٩ هـ رقم المزايدة /

(الطرف الأول): الأمانة

أمانة منطقة المدينة المنورة، ويمثلها في هذا العقد: م/

بصفته :

(الطرف الثاني): المستثمر

إسم المستثمر:	مصرف
رقم السجل التجاري	
صادرة من:	المدينة المنورة بتاريخ:

يمثلها في هذا العقد والتوقيع عليه مدير إدارة الخدمات

محل الإقامة والعنوان:	المدينة المنورة
-----------------------	-----------------

(الطرف الثاني): المستثمر

حيث أن الطرف الثاني تقدم بعرضه للطرف الأول لإستئجار عدد (١٠) مواقع متفرقة داخل المدينة

المنورة لتركيب صرافات آلية ثابتة وسيار عليها المملوك للطرف الأول والتي تم طرحها للاستثمار وذلك

عن طريق المنافسة العامة والمحدد وصفها في الجزء الثاني من هذا العقد،

وحيث قبل الطرف الأول عرض الطرف الثاني فقد تم بعون الله الإتفاق بين الطرفين على الأمور التالية:

( : )


المادة (١) الأولى . تعريف لمفردات العقد .

العقار : هو الأرض أو البناء المملوك للأمانة والموضح موقعه وحدوده ومساحته ومكوناته في هذا العقد . .

المشروع : هو النشاط المراد إقامته من قبل المستثمر على العقار والمحدد في هذا العقد .  
فترة التجهيز والإنشاء : هي الفترة الزمنية التي يتم الاتفاق عليها بين الأمانة والمستثمر لتنفيذ منشآت المشروع خلالها وتعتبر هذه الفترة من مدة العقد الأصلية .

الجهات ذات العلاقة : هي الجهات الحكومية وغير الحكومية التي لها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية أو الرقابية أو الفنية أو البيئية أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع .

الشروط والمواصفات : هي الشروط والمواصفات الخاصة بإنشاء وتشغيل وصيانة المشروع والمحددة من قبل الأمانة والجهات ذات العلاقة والتي أطلع عليها المستثمر وقبل بها .



( : )

رقم العقد /	تاريخه / / ١٤ هـ	الموقع : عدد (١٠) مواقع متفرقة داخل المدينة المنورة	النشاط : تركيب وتشغيل ماكينة صراف آلي سيارات ثابت
-------------	------------------	---	---

**المادة (٢) الثانية . وصف العقار**

**موقع العقار**

عدد (١٠) مواقع مخصصة لتركيب صرافات آلية ثابتة وسيار بالمواقع التالية:

- ١- على سور مبنى بلدية قباء
- ٢- على سور مبنى بلدية العقيق
- ٣- على سور مبنى بلدية البیداء
- ٤- على سور مبنى بلدية العوالي
- ٥- قرب مدينة العايب لونا بارك شارع عكرمة بن أبي جهل
- ٦- على سور مبنى بلدية العيون
- ٧- شارع حسان بن ثابت الإسكان الشمالي
- ٨ - طريق أبي ذر بعد سوق الزغبی
- ٩- بمواقف مدينة الأمير محمد بن عبد العزيز الرياضية على طريق الجامعات
- ١٠- تقاطع طريق الأمير عبد المجید بن عبد العزيز مع شارع ثابت بن الضحاک بعد المؤسسة الأهلية للأدلاء

مساحة الموقع : ( ٣×٣ م لكل موقع )

عدد الأدوار : ( لا يوجد )

نوع البناء: تركيب ماكينة صراف آلي

تفاصيل أخرى : .....

نور السحيبي

( : )

رقم العقد /	تاريخه / / ١٤ هـ	الموقع : عدد (١٠) مواقع متفرقة داخل المدينة المنورة	النشاط : تركيب وتشغيل مكنة صراف آلي سيارات
-------------	------------------	---	--

**المادة (٣) الثالثة . الغرض من العقد**

الغرض من العقد هو استثمار العقار الموضحة بياناته أعلاه من قبل المستثمر في ممارسة نشاط ( تركيب صراف آلي سيارات ) ولا يجوز استخدام العقار لغير هذا الغرض .

**المادة (٤) الرابعة . مدة العقد :-**

مدة العقد	مدة هذا العقد ( ١٠ ) عشر سنوات تبدأ اعتباراً من ١٤٢٩/٠٦/١٩ هـ وتنتهي في ١٤٣٩/٠٦/١٨ هـ وهو تاريخ تسليم العقار للمستثمر من الأمانة بموجب محضر تسليم العقارات العشرة بالمواقع الموضحة بالعقد و بمحضر الاستلام رقم ( ) وتاريخ ١٤٢٩/٠٦/١٩ هـ لمصرف الراجحي ويعتبر هذا التاريخ هو بداية العقد .،،
-----------	---

**مادة (٥) الخامسة . مدة تنفيذ المشروع :-**

مدة التجهيز والأنشاء ( ٦ ) ستة أشهر تبدأ من ١٤٢٩/٠٦/١٩ هـ وتنتهي في ١٤٢٩/١٢/١٨ هـ وهي تعادل ( ٥٠ %) من المدة المحددة في المادة (٤) الرابعة من العقد . وهي فترة زمنية من أصل مدة العقد غير مدفوعة الإيجار .

**المادة (٦) السادسة . قيمة العقد وطريقة الدفع :-**

م	الأجرة السنوية	رقماً	كتابياً
١	سددت أجرة الفترة الأولى من العقد والتي تبدأ من ١٤٢٩/١٢/١٩ هـ لغاية ١٤٣٠/١٢/١٨ هـ بموجب الإيصال رقم ( ) / وتاريخ ١٤٢٩/٠٤/١٤ هـ .		

**المادة (٧) السابعة . قيمة العقد الإجمالية لكامل مدته المحددة بـ ( ١٠ ) عشر سنوات :-**

م	رقماً	كتابياً
١	( ) ريال	

**مادة (٨) الثامنة . معاينة العقار :-**

أقر المستثمر بأنه قد عاين العقار ( ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت وأية تجهيزات أخرى .

٤

نور السحيمي

( : )

رقم العقد /	تاريخه / / ١٤ هـ	الموقع : عدد (١٠) مواقع متفرقة داخل المدينة المنورة	النشاط : تركيب وتشغيل مكنية صراف آلي سيارات
-------------	------------------	---	---

مادة (٩) التاسعة . التزامات المستثمر :-

يلتزم المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي:

- ١- الحصول على التراخيص اللازمة من الأمانة ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ تركيب مكنية الصراف الآلي بكامل مرافقها ومحتوياتها.
- ٢- تنفيذ مشروع تركيب مكنية الصراف وماتحتاجه من خدمات كهرباء وهاتف ورصيف ومظله خلال المدة المحددة للتجهيز والتشغيل .
- ٣- تأمين وسائل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص مرتادي مكائن الصرافات الآلية الثابتة والسيار داخل حدود العقار حسب تعليمات أمانة المدينة المنورة والجهات الحكومية الأخرى ذات العلاقة .
- ٤- تنفيذ مشروع تركيب مكنية الصراف وفقاً للشروط والمواصفات والرفوعات المساحية وبيانات الموقع المرفقة بهذا العقد وتوفير كافة وسائل المن والسلامة لمرتاديه وفي حالة مخالفته لها يترتب عليه إزالة المخالفة وتعديل الوضع بما يتلاءم معها .
- ٥- الحصول على موافقة الأمانة على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ مشروع تركيب مكنية الصراف والتأكد من تنفيذها وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها .
- ٦- أخذ الموافقة الخطية من الأمانة قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية على مشروع تركيب مكنية الصراف وفي حالة مخالفته لذلك يترتب عليه إزالة المخالفة وتعديل الوضع وفقاً لبيانات الموقع ورخصة الأنشاء والشروط والمواصفات .
- ٧- أداء الرسوم والضرائب المتعلقة بتركيب وتشغيل مكنية الصراف الآلي وتحمل تكاليف إيصال واستهلاك الخدمات التي يحتاجها مشروع تركيب المكنية مثل (الكهرباء - الهاتف ) وغيرها من الخدمات الضرورية .



( : )

رقم العقد /	تاريخه / / ١٤ هـ	الموقع : عدد (١٠) مواقع متفرقة داخل المدينة المنورة	النشاط : تركيب وتشغيل مكنية صراف آلي سياروثابت
<p>٨- تشغيل وصيانة مكنية الصراف ومرافقها وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من قبل الأمانة والجهات ذات العلاقة مع الإلتزام بتوفير كافة وسائل الأمن والسلامة لمرتابديها بحثاً عن الصراف الآلي عن طريق مكان الصرافات الآلية .</p> <p>٩- تسديد الأجرة السنوية وفق المادة الخامسة من هذا العقد .</p> <p>مادة (١٠) العاشره . ملحقات العقد :-</p> <p>تعتبر جميع المستندات والمخططات والشروط والمواصفات الملحقه بهذا العقد جزء منه وأي إخلال بها يعتبر إخلالاً بالعقد .</p> <p>مادة (١١) الحادية عشر . المنشآت المقامة على العقار :-</p> <p>يحق للأمانة بعد انتهاء العلاقة التعاقدية بين الطرفين التصرف بالمنشآت الثابته المقامة من المستثمر الحالي على العقار بدون أي تعويض عنها وعليه تصبح ملكاً من أملكها وعليه تسليمها بحالة جيدة وصالحة للاستعمال للأمانة ويتم استلام الموقع بموجب محضر يذكر فيه محتويات العقار ويوقع من الطرفين .</p> <p>مادة (١٢) الثانية عشر . الرقابة على تنفيذ العقد :-</p> <p>لأمانة والجهات الحكومية الأخرى ذات العلاقة الحق في الرقابة على العقار سواء أثناء تنفيذ مشروع تركيب مكان الصراف أو أثناء التشغيل وتقديم خدمة الصرف للمواطنين من خلال المكان المركب بالمواقع المؤجرة عليه المحددة .</p> <p>١٠. العقد في أي وقت خلال مدة سريان العقد .</p> <p>مادة (١٣) الثالثة عشر . حالات إلغاء العقد :-</p> <p>يحق للأمانة فسخ وإلغاء العقد مع المستثمر وذلك في الحالات التالية:</p> <p>١- إذا تأخر المستثمر عن البدء في تركيب وتشغيل مكان الصرف الآلي وتقديم الخدمة المصرفية للمواطنين والمقيمين والزوار خلال الفترة المحددة للتجهيز والتشغيل دون عذر تقبل به الأمانة .</p> <p>٢- إذا أخل المستثمر بأي من مواد هذا العقد أو بالشروط والمواصفات ولم يتجاوب مع الأمانة لتصحيح الوضع خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإنذار .</p>			

نور السبيعي


( : )

رقم العقد /	تاريخه / / ١٤ هـ	الموقع : عدد (١٠) مواقع متفرقة داخل المدينة المنورة	النشاط : تركيب وتشغيل مكينة صراف آلي سياروثابت
-------------	------------------	---	--

- ٣- إذا تأخر المستثمر عن دفع الإيجار في بداية السنة التعاقدية .
- ٤- بطلب من الأمانة لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة وفي هذه الحالة على الأمانة تعويض المستثمر وضمن حقوقه حسب الأنظمة والمالية المتبعة .
- ٥- وفاة المستثمر وعدم تقدم الورثة خلال شهرين من وفاته بطلب خطي للأمانة للاستمرار بتنفيذ العقد .
- ٦- إذا تأخر المستثمر عن دفع الإيجار السنوي يحق للأمانة منعه من مزاولة تشغيل مكينة الصراف وليس له حق الاعتراض ولا يتم السماح له بمزاولة النشاط الا بعد سداد الإيجارات المستحقة او المترتبة عليه وذلك حسب تعميم وزير الشؤون البلدية والقروية المؤرخ في ١٤/٠٢/١٤١٠ هـ المشار فيه الى خطاب وزارة المالية والاقتصاد الوطني رقم ١٣٣٦/٤ في ١١/٠١/١٤١٠ هـ بأنه لامانع من قفل محل / الصراف المؤجر من قبل البلدية في حالة عدم قيام المستثمر بتسديد الإيجارات المستحقة عليه دون اعتراض من قبل المستأجر إذا لم يسدد المبلغ المستحق عليه بالكامل خلال شهرين من تاريخ استحقاقه .
- ٧- للأمانة الحق في سحب الموقع والغاء العقد إذا قام المستأجر بتغيير النشاط دون موافقة الأمانة الخطية أو إذا قام بتأجير الموقع من الباطن وفي هذه الحالة يحق للأمانة تاجير الموقع حسبما تراه لمصلحتها .
- ٨- في حالة فسخ العقد بين الطرفين لأي سبب كان تعود المنشآت الثابتة المقامة على المواقع للأمانة ولا يحق للمستثمر مصرف الراجحي للاستثمار الاعتراض على ذلك أو المطالبة بالتعويض سواء لدى الأمانة أو لدى أي جهة حكومية كانت .

#### مادة (١٤) الرابعة . عشر التنازل عن العقد :-

لا يحق للمستثمر تاجير كل أو جزء من العقار على الغير أو التنازل عن العقد الا بعد أخذ موافقة خطية من الأمانة أو بالتملكات أيأ كان نوعها . وعليه وحده تعويض المتضرر عن ما يلحق به من اضرار أو اصابات سواء كان ذلك أثناء التنفيذ والتركيب أو خلال تقديم الخدمة المصرفية لمرتادي هذه المواقع من طالبي الخدمة أو غيرهم خلال مدة



( : )

رقم العقد /	تاريخه / / ١٤ هـ	الموقع : عدد (١٠) مواقع متفرقة داخل المدينة المنورة	النشاط : تركيب وتشغيل مكنة صراف آلي سياروثابت
-------------	------------------	---	---

### البنود الخاصة بالإنشاء

#### مادة ( ١ ) الأولى . الالتزام بالمخططات :-

يلتزم المستثمر بتقديم فكرة ابتدائية متكاملة العناصر من مخططات ومواصفات فنية للتصميم النهائي لمشروع تركيب مكان الصرافات الآلية الثابتة والسيارمها ومتوفر فيها كافة وسائل الأمن والسلامة معتمده من مكتب هندسي للموافقة عليها للحصول على التراخيص اللازمة لتنفيذ وتركيب مكان الصراف الآلي بالمواقع ورخص التشغيل لأمانة منطقة المدينة وكالة التعمير والمشاريع ادارة الرخص والجهات الحكومية الأخرى ذات العلاقة ومؤسسة النقد العربي السعودي .

#### مادة ( ٢ ) الثانية . تنفيذ المشروع :-

يلتزم المستثمر باسناد مهمة تنفيذ المشروع إلى مقاول متخصص توافق عليه امانة منطقة المدينة المنورة والجهات ذات العلاقة قبل البدء في العمل ويكون الترخيص صادر لكافة مراحل المشروع من استخدام ونوع الماكينة مع مراعاة الارتداد حسب الدراسة المعدة للمنطقة مع توفير وتحقيق مدخل ومخرج للسيارات لمكان الصراف الآلي السيار ضمن حدود الموقع ولاتتداخل في ملك الغير والتي يجب ان يلتزم بتنفيذها كاملة خلال فترة التنفيذ .

#### مادة ( ٣ ) الثالثة . تعويض المستثمر بموقع بديل :-

في حالة اعتراض أي من المواقع المؤجره على المستثمر لتركيب مكان صرف آلي عليها لمسارات خطوط التنظيم تلتزم الأمانة بإلغاء الموقع وتعويض المستثمر بموقع بديل عنه فقط دون أن يترتب عليها أي التزامات أخرى،،،

#### مادة ( ٤ ) الرابعة . فترة تنفيذ المشروع :-

يلتزم المستثمر بالإنتهاء من تنفيذ المشروع خلال المدة المعقبة من الأجرة والتي تعادل ٥ % من مدة العقد وفي حالة عدم الإنشاء أو التأخير عن البدء في تنفيذ المشروع أو التوقف بدون عذر تقبل به الأمانة جاز للأمانة سحب المواقع وتأجيرها على الغير دون الرجوع للطرف الثاني وليس له حق المطالبة أو المرافعة لدى أي جهة كانت ضد الأمانة بهذا الخصوص .

( : )

النشاط : تركيب وتشغيل مكنية صراف آلي سياروثابت	الموقع : عدد (١٠) مواقع متفرقة داخل المدينة المنورة	تاريخه / / ١٤ هـ	رقم العقد /
--	---	------------------	-------------

مادة (٥) الخامسة . غرامة التأخير :-

في حالة تأخر المستثمر عن انتهاء تنفيذ المشروع ولم يكن لديه عذر تقبل به الأمانة جاز للأمانة فرض غرامة تأخير على المستثمر حسب لائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ وتاريخ ١ / ٨ / ١٤٢٢ هـ .

مادة (٦) السادسة . الإشراف على التنفيذ :-

للأمانة الحق الكامل في الرقابة على تنفيذ المشروع طوال فترة التنفيذ بكافة مراحله وذلك لتأكد من التزام المستثمر بتنفيذ المواصفات والمخططات والشروط الفنية .

مادة (٧) السابعة . الخلاف بين الطرفين :-

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصة بالفصل فيه .

مادة (٨) الثامنة . مرجع العقد :-

مرجع هذا العقد لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي البرقي الكريم رقم ٣/ب/٣٨٣١٣ وتاريخ ٢٤/٠٩/١٤٢٣ هـ في مالا نص عليه .

مادة (٩) التاسعة . الإشراف على التنفيذ :-

للمستثمر الحق الكامل في الرقابة على تنفيذ التركيب لمكنية الصراف ومرافقها الضرورية في حدود المساحة المحددة ببيانات الموقع ورخصة الأنشاء طوال فترة التنفيذ بكافة مراحله وذلك لتأكد من التزام المستثمر بتنفيذ المواصفات والمخططات والشروط الفنية .



( : )

النشاط : تركيب وتشغيل مكنة صراف آلي سيارونابت	الموقع : عدد (١٠) مواقع متفرقة داخل المدينة المنورة	تاريخه / / ١٤ هـ	رقم العقد /
---	---	------------------	-------------

مادة ( ١٠ ) العاشرة . مراسلات الشركة أو المؤسسة المستثمرة :-

توجه الشركة أو المؤسسة المنفذة للإعلان جميع مراسلاتها المتعلقة بالعقد لأمانة منطقة المدينة المنورة (الإدارة العامة للاستثمار وتنمية الوردات) . على العنوان التالي:

وترتب جميع المراسلات الموجهة للمستثمر أثرها من تاريخ تسليمها من قبل أحد منسوبي المستثمر على العنوان التالي:

مادة (١١) الحادية عشر . نسخ العقد :-

جرر هذا العقد من (٣) ثلاث نسخ واستلم الطرف الثاني نسخته للعمل بموجبها .

الطرف الأول

الطرف الثاني

مهندس

تور السجيني